

ملف المناصرة

سعد بوعقبة

Saad Bouakba

خارج الاحتجاز الجزائر

سعد بوعقبة صحفي وكاتب. سُجن في نوفمبر/تشرين الثاني 2025 بعد أن تحدّث في مقابلة على يوتيوب عن ادعاءات تاريخية تخص أول رئيس للجزائر، ثم صدر بحقه حكم بموجب قوانين القذف ونشر الأخبار الكاذبة. وأُفرج عنه في ديسمبر/كانون الأول 2025 بعد حكم مع وقف التنفيذ، وفي يوليو/تموز 2026 أيّدت محكمة الاستئناف الإدانة وخفّضت العقوبة إلى 18 شهرًا مع وقف التنفيذ.

هيومينا.
أعدّته هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية · 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2026
رقم الملف HM-DZ-2025-003

01

القضية في دقيقة

سعد بوعقبة صحفي وكاتب. سُجن في نوفمبر/تشرين الثاني 2025 بعد أن تحدّث في مقابلة على يوتيوب عن ادعاءات تاريخية تخص أول رئيس للجزائر، ثم صدر بحقه حكم بموجب قوانين القذف ونشر الأخبار الكاذبة. وأُفرج عنه في ديسمبر/كانون الأول 2025 بعد حكم مع وقف التنفيذ، وفي يوليو/تموز 2026 أيّدت محكمة الاستئناف الإدانة وخفّضت العقوبة إلى 18 شهرًا مع وقف التنفيذ.

الحالة	**خارج الاحتجاز**
تاريخ القبض	**27 نوفمبر/تشرين الثاني 2025**
الدولة	**الجزائر**
الحكم	**السجن ثلاث سنوات مع وقف التنفيذ وغرامة قدرها مليون دينار جزائري (محكمة بئر مراد رايس، 4 ديسمبر/كانون الأول 2025)؛ وخُفّض الحكم في الاستئناف في 7 يوليو/تموز 2026 إلى 18 شهرًا مع وقف التنفيذ مع تأييد الغرامة.**
التهم	**إهانة رموز ثورة التحرير الوطني والتشهير بها** **نشر معلومات كاذبة عمدًا عبر الإنترنت**

نطالب السلطات بما يلي:

مطالبنا

01 الرفع الفوري لحظر السفر المفروض على سعد بوعقبة وعلى أي من أفراد الأسرة المشمولين بالقرار نفسه.

02 إعادة وثائق السفر وإزالة أي إدراج على قوائم المنافذ مرتبط بالعمل السلمي في مجال حقوق الإنسان.

03 احترام حرية التنقل التي تكفلها المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

آخر مستجدات القضية
امسحوا الرمز أو زوروا الصفحة:
https://humena.org/ar/defenders/saad-bouakba/

02

الانتهاكات الموثقة

	المعيار الدولي
الاحتجاز التعسفي	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9
المضايقة القضائية	إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادتان 9 و12
انتهاك حرية الصحافة	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19
المنع التعسفي من السفر	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 12
المحاكمة غير العادلة	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14

03

مسار القضية

فبراير/شباط 2023

اعتقال

احتجازه بسبب عمود ساخر

احتُجز بوعقبة لفترة قصيرة بسبب عمود ساخر نشره موقع «المدار»، ووُجّهت إليه تهمتا التحريض على الكراهية وتوزيع منشورات تضر بالمصلحة الوطنية.

فبراير/شباط 2023

إفراج مشروط

الإفراج عنه تحت الرقابة القضائية

أُفرج عن بوعقبة تحت الرقابة القضائية، وصودر جواز سفره.

18 أكتوبر/تشرين الأول 2023

إدانة

إدانته بالتحريض على الكراهية بسبب عمود ساخر

أدانت محكمة الدار البيضاء بوعقبة بالتحريض على الكراهية ونشر ما يضر بالمصلحة الوطنية بسبب العمود الساخر، وقضت بسجنه سنة منها ستة أشهر مع وقف التنفيذ وتغريمه 200 ألف دينار جزائري.

2024

الطعن: تخفيف العقوبة

محكمة الاستئناف تستبدل بالسجن غرامة

ألغى مجلس قضاء الجزائر عقوبة السجن في قضية العمود الساخر واكتفى بتغريم بوعقبة 20 ألف دينار جزائري، مستندًا إلى المادة 54 من الدستور.

27 نوفمبر/تشرين الثاني 2025

اعتقال

اعتقال وإيداع في الحبس الاحتياطي

جرى اعتقال بوعقبة في الجزائر العاصمة وإيداع بوعقبة الحبس الاحتياطي بتهمتي إهانة رموز ثورة التحرير الوطني ونشر معلومات كاذبة عبر الإنترنت.

4 ديسمبر/كانون الأول 2025

إدانة

صدور حكم عن محكمة بئر مراد رايس

قضت المحكمة بسجن بوعقبة ثلاث سنوات مع وقف التنفيذ وتغريمه مليون دينار جزائري.

4 ديسمبر/كانون الأول 2025

إفراج

الإفراج في اليوم نفسه بعد حكم بالسجن ثلاث سنوات مع وقف التنفيذ وغرامة

أُفرج عنه في اليوم نفسه بعد صدور حكم بسجنه ثلاث سنوات مع وقف التنفيذ وغرامة.

7 يوليو/تموز 2026

الطعن: تخفيف العقوبة

محكمة الاستئناف بالجزائر تؤيد الإدانة وتخفّض الحكم إلى 18 شهرًا مع وقف التنفيذ

أيّدت محكمة الجزائر الإدانة في الاستئناف وخفّضت الحكم إلى السجن 18 شهرًا مع وقف التنفيذ، مع تأييد غرامة المليون دينار جزائري.

04

القصة كاملة

الخلفية والعمل

سعد بوعقبة صحفي وكاتب تتمحور كتاباته حول التاريخ السياسي للجزائر والحكم المعاصر. وكتب بإسهاب عن جبهة التحرير الوطني، الحركة التي قادت كفاح الجزائر من أجل الاستقلال بين 1954 و1962 وظلت القوة السياسية المهيمنة لعقود بعد ذلك. ويتناول عمله الروايات المتنازع عليها حول الثورة وقيادة ما بعد الاستقلال وتوزيع موارد الدولة.

ينشر بوعقبة عبر منصات إلكترونية ومنابر مطبوعة تقليدية. وأجرى مقابلات مع قنوات إعلامية مستقلة، منها برامج على يوتيوب تعمل خارج منظومة البث الرسمي الخاضعة لسيطرة مشددة في الجزائر. وكثيرًا ما تستند تعليقاته إلى بحث في الأرشيف وشهادات قدامى المجاهدين وأفراد أسر شخصيات تاريخية.

القبض

في 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، قُبض على بوعقبة في الجزائر العاصمة وأُودع الحبس الاحتياطي. ووجّه إليه وكيل الجمهورية لدى محكمة بئر مراد رايس تهمتي إهانة رموز ثورة التحرير الوطني والتشهير بها، ونشر معلومات كاذبة عمدًا عبر الإنترنت. وجاءت التهم إثر شكوى قدّمتها مهدية بن بلة، ابنة أول رئيس للجزائر، أحمد بن بلة.

وتعلقت الشكوى بمقابلة أجراها بوعقبة مع «فيجن تي في نيوز»، وهي قناة على يوتيوب. وتناول في المقابلة ادعاءات بأن الرئيس الراحل وزّع أموالًا تعود لجبهة التحرير الوطني بطرق تخالف قواعد الحزب. وتمس مثل هذه الادعاءات التاريخية مسائل بالغة الحساسية تتعلق بالشرعية والإرث في الثقافة السياسية الجزائرية.

الإجراءات القضائية

حُددت جلسة في 4 ديسمبر/كانون الأول 2025. وفي ذلك التاريخ، أصدرت محكمة بئر مراد رايس حكمها. وقضت المحكمة بسجنه ثلاث سنوات مع وقف التنفيذ وتغريمه مليون دينار جزائري، وأُفرج عنه في اليوم نفسه. وفي 7 يوليو/تموز 2026 أيّد مجلس قضاء الجزائر الإدانة وخفّض العقوبة إلى 18 شهرًا مع وقف التنفيذ مع تأييد الغرامة.

والنصوص المستند إليها ضد بوعقبة مصاغة بعبارات فضفاضة. فقد طُبّقت جريمة إهانة رموز الثورة في قضايا عديدة ضد صحفيين ومؤرخين ومعلقين سياسيين يشككون في الروايات الرسمية عن كفاح الاستقلال أو قادته. أما نص الأخبار الكاذبة، الذي أُدخل في تعديلات على قانون العقوبات الجزائري، فقد تعرّض لانتقادات واسعة من منظمات حرية الصحافة بسبب صياغته المبهمة واستخدامه لتجريم الصحافة الاستقصائية.

المضايقات القضائية السابقة

واجه بوعقبة إجراءات قضائية متكررة مرتبطة بعمله الصحفي. ففي فبراير/شباط 2023، احتُجز لفترة قصيرة بسبب عمود ساخر نشره موقع «المدار»، ووُجّهت إليه تهمتا التحريض على الكراهية وتوزيع منشورات اعتُبرت ضارة بالمصلحة الوطنية. ووُضع تحت الرقابة القضائية وصودر جواز سفره.

وفي 18 أكتوبر/تشرين الأول 2023، أدانته محكمة الدار البيضاء في تلك القضية وقضت بسجنه سنة منها ستة أشهر مع وقف التنفيذ وتغريمه 200 ألف دينار جزائري. وانتقد العمود مسؤولين حكوميين واستخدم السخرية لإبراز ما رآه نفاقًا في الخطاب العام. وفي 2024 ألغى مجلس قضاء الجزائر عقوبة السجن واستبدل بها غرامة قدرها 20 ألف دينار جزائري.

التداعيات على حرية الصحافة

تكشف قضية بوعقبة مدى لجوء السلطات الجزائرية إلى قوانين التشهير والإهانة الجزائية لقمع الصحافة الناقدة. ويخالف اللجوء إلى الحبس الاحتياطي في قضية تتعلق بسلوك تعبيري بحت المعايير الدولية، التي تحصر هذه التدابير في الحالات التي يثبت فيها خطر الفرار أو العبث بالأدلة.

ويثير الانتقال السريع من القبض إلى الحكم، في غضون أسبوع واحد، مخاوف جدية بشأن عدالة الإجراءات. ويلاحظ مراقبون قانونيون أن هذه المدد الزمنية لا تترك للدفاع فرصة تُذكر للتحضير أو جمع الأدلة أو الطعن في الأساس الواقعي للتهم. والأثر المثبط على الصحفيين والمؤرخين الآخرين فوري: فقد أصبح الحديث عن الماضي الثوري للجزائر وقادته محفوفًا بالمخاطر القانونية.

05

نموذج رسالة

الرسالة بالإنجليزية، وهي اللغة التي تعمل بها أغلب الجهات المرسلة إليها.

انسخوها وعدّلوها وأرسلوها من بريدكم الخاص.

Your Excellency,

I am writing to demand the immediate lifting of the arbitrary travel ban imposed on Saad Bouakba, journalist and author; commentator on Algerian history and politics in Algeria.

In brief: Saad Bouakba is a journalist and author. He was jailed in November 2025 after discussing historical allegations about Algeria's first president in a YouTube interview, then sentenced under defamation and false-news laws. He was released in December 2025 after a suspended sentence, and in July 2026 an appeal court upheld the conviction and reduced the term to 18 months, suspended.

I respectfully urge your authorities to:
1. Immediately lift the travel ban imposed on Saad Bouakba and on any family members affected by the same order;
2. Restore valid travel documents and remove any border-watch flags placed in connection with peaceful human rights work;
3. Comply with the ICCPR Article 12 guarantee of freedom of movement.

I will continue to monitor this case until Saad Bouakba's freedom of movement is restored.

Respectfully,

[Your name]
[Your city, country]
8 November 2026